

State of Kuwait



دولة الكويت

الفصل التشريعي الخامس عشر  
دور الانعقاد العادي الرابع

التقرير ( ٤١ )

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ ٨ ذوالقعدة ١٤٤١هـ  
الموافق ١٩ يوليو ٢٠٢٠م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة وبعد،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الحادي والأربعين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بشأن تكويت الوظائف العامة بالدولة .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .


وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

خالد حسين الشطي

بإيماءة من اللجنة  
بالتاريخ ١٩/٧/٢٠٢٠م

خالد حسين الشطي  
١٩/٧/٢٠٢٠م



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر  
دور الانعقاد العادي الرابع

التاريخ ٨ ذو القعدة ١٤٤١ هـ  
الموافق ١٨ يوليو ٢٠٢٠ م

التقرير الحادي والأربعون  
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عن

الاقتراح بقانون بشأن تكويت الوظائف العامة بالدولة

المقدم من السادة الأعضاء/ د. عبدالكريم عبدالله الكندري ، رياض أحمد العدساني ، أسامة عيسى الشاهين ، عبدالله نهاد العنزي ، الحميدي بدر السبيعي

الإحالة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٢ ، وذلك لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس.

اجتماع اللجنة :

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٨ .

موضوع الاقتراح بقانون :

جاء الاقتراح بقانون بثمانية مواد، قضت المادة الأولى منه بأن تقوم الجهات الحكومية بتكويت جميع الوظائف العامة خلال سنة من تاريخ إصدار القانون، وألزمت المادة الثانية الجهة الحكومية بنشر خططها العامة للتكويت والتي تتضمن الوظائف التي ستتاح للمواطنين بعد تسوية المراكز القانونية لشاغليها من غير الكويتيين وذلك خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخ صدور اللائحة التنفيذية للقانون. وقررت المادة الثالثة معادلة الدرجات الوظيفية والمالية للوظائف التي سيتم توظيف الموظفين الكويتيين بها بنظرائهم في ذات الجهات وفقاً للهيكل



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

الوظيفي المعمول به بالجهة الحكومية على أن تقوم الجهات الحكومية وفق المادة الرابعة بالإعلان عن الوظائف الشاغرة وفقاً لقانون إنشائها.

أما المادة الخامسة فعالجت حالة عدم تقدم أي مواطن للوظيفة المعلن عنها، إذ قضت بحق الجهة العامة التعاقد مع موظف غير كويتي لشغلها على أن تكون لمدة مؤقتة لا تتجاوز سنة قابلة للتجديد بعد أن يتم الإعلان عنها مرة أخرى ودون أن يتقدم لها أحد المواطنين، في حين نصت المادة السادسة على أن تتولى الجهات العامة إعداد دراسة سنوية تشمل على تحديد الوظائف التي تلاقى عزوفاً من المواطنين أو نقصاً بالمتقدمين أو تواجه ندرة في سوق العمل منهم، وتزويدها للجهات المعنية بالدولة، وأخيراً نصت المادة السابعة على أن تنظم اللائحة التنفيذية الإجراءات التي تتخذها الجهات العامة لإنهاء عقود الموظفين غير الكويتيين والتسويات القانونية لها وإجراءات معادلة الوظائف وفقاً لسلم الدرجات الوظيفية والمالية حسب هيكل الجهة التنظيمي .

يهدف الاقتراح بقانون - حسبما ورد في مذكرته الايضاحية - إلى خلق فرص وظيفية للمواطنين في القطاع العام بالإضافة إلى تعديل التركيبة السكانية التي تشهد عدم اتزان في الدولة.

### عرض عمل اللجنة:

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أن الاقتراح بقانون جاء بفكرة نبيلة من خلال إحلال مواطني الدولة محل غير المواطنين في الوظيفة العامة ، إذ أن الوظيفة العامة خدمة وطنية تناط بالقائمين بها فكان منطقياً أن يتولى أبناء الوطن الكويتيون هذه الوظائف، كما أن الاقتراح بقانون لا يخالف الدستور إذ يتسق مع أحكامه الواردة في كل من المادتين (٢٦ ، ٤١) ، فضلاً عن المادة (١٥) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والتوجه



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

العام للدولة في سياسة الإحلال المتمثلة بقرارات مجلس الخدمة المدنية رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٧ ورقم (١١) لسنة ٢٠١٧ ، إلا أن اللجنة ترى بعض الملاحظات على الاقتراح بقانون المقدم ، وذلك على النحو التالي :

### أولاً: من الناحية القانونية:

- من الأجدر أن تنصب التعديلات على المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الخدمة المدنية بدلاً من الإتيان بقانون مستقل ، حيث ينظم قانون الخدمة المدنية مسألة التعاقد مع غير الكويتيين ويعد مظلة تشريعية لجميع الموظفين من مختلف الجنسيات.
- أغفل الاقتراح بقانون النص على الشركات الحكومية ضمن نطاق تطبيقه .
- لم يحدد الاقتراح بقانون أداة صدور اللائحة التنفيذية ، والقائم على إصدارها .
- فيما يخص المادة (٣) ، فلا سند لما تقضي به من معادلة الدرجات الوظيفية والمالية للوظائف التي سيتم توطيّن الموظفين الكويتيين بها بنظرانهم في ذات الجهات وفقاً للهيكل الوظيفي المعمول به، إذ يفترض فتح باب التعيين للمواطنين للوظائف الشاغرة كأي تعيين جديد، وليس المطلوب نقل الموظفين فهو متاح وفق القرارات التنظيمية القائمة .
- فيما يخص المادة (٤) ، فالأصل إيقاف التعاقد مع الأجانب وفتح المجال للمواطنين للتسجيل في الوظائف التي يرغبون فيها حسب تخصصاتهم ، وذلك من خلال برنامج التوظيف المركزي في ديوان الخدمة المدنية، حيث يتم ترشيح من يكون عليه الدور في النظام، ولأي مرشح رفض الوظيفة إلى أن يقبل بها مرشح آخر لاحقاً، ومن ثم لا حاجة لانتظار عدم تقدم مواطن ليتم التعاقد مع أجنبي كما جاء في الاقتراح بقانون، فليس من وظيفة المواطن تتبع الإعلانات وحتى لا يكون هناك تلاعب فيها.



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait


- فيما يخص المادة (٦)، الدراسات السنوية المطلوب إعدادها من قبل الجهات وفق أحكام هذه المادة أمر من اختصاص كل جهة في قوانين إنشائها.
- فيما يخص المادة (٧)، لا يجوز أن تكون هناك إجراءات وتسويات لإنهاء العقد بخلاف ما به من ضوابط وشروط وإجراءات، ففتح المجال بغير ما هو وارد في التعاقد يعني فتح المجال لتسويات مالية قد يتم التجاوز فيها على المال العام، فضلاً عن عدم الحاجة لمعادلة أي وظائف.

#### ثانياً: من ناحية الصياغة التشريعية:

- لفظ (التكويت) الوارد في الاقتراح بقانون لا وجود له في التعريف اللغوي وصياغة التشريعات، والأصح استخدام لفظ تعيين الكويتيين أو إحلال الكويتيين أو وقف التعاقد مع غير الكويتيين .
- المادة (٤) : ورد فيها خطأ مادي يتمثل بلفظ الإعلان عن الوظائف (الشاغلة) ، والصحيح هو الإعلان عن الوظائف (الشاغرة) ، فهناك اختلاف متضاد بين المعنيين.

#### رأي اللجنة (التصويت):

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون المشار إليه، مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات سالفة البيان .



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس المؤقت لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما  
تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية.

مقرر اللجنة

محمد حسين الدلال

\* المرفقات: صورة ضوئية من :

- مرفق رقم (١) : الاقتراح بقانون .

**مرفق رقم (1)**  
**نسخة من الاقتراح بقانون**



Dr. Abdulkarim Alkandari

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

د. عبدالكريم الكندري

عضو مجلس الأمة

٩٥٣٠٤/١٨٩٣

التاريخ 2020/05/17

المحترم .

السيد / رئيس مجلس الأمة

حذو تحية وبعد .

نتقدم بـ الاقتراح بقتون بشأن تكويست الوظائف العلية بالدولة ،  
مشفوعاً بمنكرته الايضاحية ، بوجاء التفضل بعرضه على مجلس  
الأمة الموقر .

مقدمو الاقتراح

١- د. عبدالكريم عبدالله الكندري  
٢- رياض العنصاتي  
٣- املانة الشامي  
٤- عبدالله فهد  
٥- الحميدي السبيعي

جان ١٥ كية لتقوم بترقية رفاهية  
ويوزع على الأمانة

١٨٩٣  
٥٠٤

Mr. Abdulkarim Alkandari

Member of National Assembly  
State of Kuwait



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

د. عبدالكريم الكندري

عضو مجلس الأمة  
دولة الكويت

- بعد الاطلاع على الدستور  
ومرسوم بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،  
وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

(مادة أولى)

تقوم الجهات الحكومية المتمثلة في الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات  
والمؤسسات ذات الميزانيات الملحقة أو المستقلة بتكويرت جميع الوظائف العامة خلال  
سنة من تاريخ اصدار هذا القانون.

(مادة ثانية)

تقوم كل جهة حكومية خلال ٣ أشهر من صدور اللائحة التنفيذية لهذا القانون بنشر  
خطتها العامة للتكويرت والتي تتضمن الوظائف التي ستتاح للمواطنين بعد تسوية  
المراكز القانونية لشاغليها من غير الكويتيين وذلك لتقوم الجهات المختصة حسب  
قانون إنشائها بتوطين الموظفين الكويتيين بها.

(مادة ثالثة)

تتم معاملة الدرجات الوظيفية والمالية للوظائف التي سيتم توطين الموظفين الكويتيين  
بها بنظرائهم في ذات الجهات وفقاً للهيكل الوظيفي المعمول به.

(مادة رابعة)

تقوم الجهات الحكومية بالاعلان عن الوظائف الشاغلة وفقاً لقانون انشاءها .

Dr. Abdulkarim Alkandari

Member of National Assembly  
State of Kuwait



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

د. عبد الكريم الكندري

عضو مجلس الأمة  
دولة الكويت

(مادة خامسة)

في حالة عدم تقدم أي مواطن للوظيفة المعلن عنها يحق للجهة العامة التعاقد مع موظف غير كويتي لشغلها على أن تكون لمدة مؤقتة لا تتجاوز السنة قابلة للتجديد بعد أن يتم الاعلان عنها مرة أخرى ودون أن يتقدم لها أحد المواطنين.

(مادة سادسة)

تتولى الجهات العامة باعداد دراسة سنوية تشمل على تحديد الوظائف التي تلاقى عزوفاً من المواطنين أو نقصاً بالمتقدمين أو تواحه ندرة في سوق العمل من المواطنين وتزويدها للجهات المعنية بالدولة لمعالجتها.

(مادة سابعة)

تنظم اللائحة التنفيذية للقانون الاجراءات التي تتخذها الجهات العامة لانهاء عقود الموظفين غير الكويتيين والتسويات القانونية لها واحراءات معاملة الوظائف وفقاً لسلم الدرجات الوظيفية والمالية حسب هيكل الجهة التنظيمي.

(مادة ثامنة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نفاذه.

أمير دولة الكويت  
صباح الأحمد الصباح

Dr. Abdulkarim Alkandari

Member of National Assembly

State of Kuwait



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

د. عبد الكريم الكندري

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

### امذكرة الايضاحية

حاء هذا القانون ليضع حداً لسنوات من المطالبة بتطبيق سياسة احلال المواطنين الكويتيين "التكويت" في الوظائف العلمة بالدولة بعد أن صدرت عدة قرارات حكومية في هذا الشأن دون تنفيذ على أرض الواقع الأمر الذي استدعى المشرع للتدخل بنصوص أمره ملزمة محددة المدة لتنفيذ سياسة التكويت.

فبعد سنوات من الانفاق الحكومي على التعليم بشتى درجاته ومجالاته العلمية والإنسانية والحرفية والمهنية والايضاح للخارج لاكتساب الخبرات العالمية لاتزال الجهات الحكومية تستعين بغير الكويتيين في بعض الوظائف العامة يشكلون مانسبته ٢٦٪ من محمل القوى العاملة في القطاع العام.

وتأتي الغاية التشريعية من تكويت الوظائف الحكومية بداية لخلق فرص وظيفية للمواطنين في القطاع العام من ثم في تعديل التركيبة السكانية التي تشهد عدم اتزان في الدولة، فبالرغم من عمل أغلب غير الكويتيين بالكويت في القطاع الخاص لكن تبقى نسبة العاملين منهم في القطاع الحكومي مؤثرة واحلال المواطنين الكويتيين محلهم سيساهم في تقليل أعداد المقيمين في البلاد وهو ما سينعكس بالإيجاب في تخفيف الأعباء المالية

فقد حددت المادة الأولى من القانون مدة سنة تقوم خلالها الجهات الحكومية المتمثلة في الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات ذات الميزانيات الملحقة أو المستقلة بتكويت جميع الوظائف العامة وجاء تحديد هذه المدة القصيرة لكي تضع الدولة هذا القانون في سلم أولوياتها وتعمل على تنفيذه دون تراخي بشكل مباشر فور صدوره ليحقق الغاية التشريعية المبتغاه من اقراره.

Dr. Abdulkarim Alkandari

Member of National Assembly  
State of Kuwait



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

د. عبدالكريم الكندري

عضو مجلس الأمة  
دولة الكويت

وأوجبت المادة ثمانية من القانون على الجهة الحكومية القيام بنشر خطتها العامة للتكوير والتي تتضمن الوظائف التي ستتاح للمواطنين لكي يعلم بها الراغبين ويستطيع من لم يستكمل شروطها من اعداد نفسه لتقديم لها.

وعالحت المادة ثلاثة الدرجات الوظيفية والمالية للوظائف التي سيتم توظيف الموظفين الكويتيين بها لتتساوى بنظر انهم في ذات الجهات وفقاً للهيكل الوظيفي المعمول به بالجهة الحكومية تحقيفاً للعدالة ولكي لا يكون هناك تمايز في المراكز القانونية لذات الوظائف.

وألزمت المادة الرابعة الجهات الحكومية بالاعلان عن الوظائف الشاغرة وفقاً لقانون انشاءها سواء عن طريق الربط مع ديوان الخدمة المدنية أو باعلان مستقل وذلك لاتاحة هذه الوظائف أمام جميع المواطنين.

أما المادة الخامسة فهي تعالج حالة عدم تقدم أي مواطن للوظيفة المعلن عنها فليضمن حسن سير المرفق وعدم التأثير على العمل يحق للجهة العامة التعاقد مع موظف غير كويتي لشغلها على أن تكون لمدة مؤقتة لاتتجاوز سنة قابلة للتجديد بشرط أن يتم الاعلان عنها بعد ذلك سره أخرى ولم يتقدم لها أي مواطن فقد تزول الأسباب التي لم تدفع أحد للتقدم للوظيفة.

ونصت المادة السادسة على أن تتولى الجهات العامة باعداد دراسة سنوية تشمل على تحديد الوظائف التي تلاقى عزوفاً من المواطنين أو نقصاً بالمتقدمين أو لا يوجد في سوق العمل لها أحد من المواطنين وتزويدها للجهات المعنية بالدولة لمعالجته أسبابها خصوصاً تلك الحالات المتعلقة بالتخصصات النادرة أو التي لم يتم فتح تخصصات دراستها أو التدرج عليها في الكويت أو ربما لا يجد المواطن بها حافظاً ليتقدم عليها، بهذا الشكل تتكون لدى الجهات المعنية صورة كاملة لحاجة سوق العمل فتقوم بتوفير المتطلبات اللازمة.

وأوكلت المادة السابعة لللائحة التنفيذية من القانون الاجراءات التي تتخذها الجهات العامة لانهاء عقود الموظفين غير الكويتيين والتسويات القانونية لها واجراءات معادلة الوظائف وفقاً لسلم الدرجات الوظيفية والمالية حسب هيكل الجهة التنظيمي.

أما المادة الثامنة فهي مادة تنفيذية.